

قرارات

وزارة المالية

قرار رقم ١٣٥ لسنة ٢٠٠٠

وزير المالية

بعد الاطلاع على القانون رقم ١١١ لسنة ١٩٨٠ بإصدار قانون ضريبة الدمغة ؛
وعلى القانون رقم ١٥٧ لسنة ١٩٨١ بإصدار قانون الضرائب على الدخل
وتعديلاته ؛

وبناء على ما عرضه علينا رئيس مصلحة الضرائب ؛

قرر:

(المادة الاولى)

إعادة تشكيل بعض لجان الطعن بمصلحة الضرائب ، على النحو التالى :

لجان طعن ضرائب محافظة دمياط :

١ - لجنة طعن ضرائب دمياط - الدائرة الأولى :

السيدة / منى محمد التامى السيد حجر رئيساً بالندب

السيدة / فاطمة عبد الرحمن إبراهيم العجوانى عضواً

السيد / خيرى حسين عرفة السيد عضواً

٢ - لجنة طعن ضرائب دمياط - الدائرة الثالثة :

السيدة / هبة إبراهيم شعاعة قنديل رئيساً بالندب

السيدة / بشرى طه محمد صقر عضواً

السيد / عماد الدين محمد علي موسى عضواً

٣ - لجنة طعن ضرائب دمياط - الدائرة السادسة :

السيد / بدر بدر أحمد زيدان رئيساً

السيدة / فهمة السيد الدالي عضواً

السيد / فكري محمد يوسف الصياد عضواً

(اللغة الثانية)

يحمل بهذا القرار من تاريخ صدوره ، وعلى الجهات المختصة تنفيذهُ .

ونظري كل نص يخالف أحكامه .

صدر في ٢٠٠٠ / ٣ / ٢

وزير المالية

دكتور / منحت حساني